mroftalp htehaB ni knil muideM



# 65 - شرح الجامع في العلل والفوائد : المجلد الثاني من الصفحة ٣٤١ | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد هذا كتاب الجامع في العلم طباع دار ابن الجوزي الجزء الثاني الصحيفة الثالثة والاربعين بعد المئة - 00:00:01

النوع الثالث قبول التلقين فان مما يقدح في الراوي مما يغدغ في حفظه وقد يتسبب احيانا القدح في عدالته قبول الراوي التلقين بينت فيما سبق ان من شروط صحة الحديث - 00:00:26

بط الراوي لما يرويه ينبغي ان يكون الراوي ضابطا وعدم الضبط امارة من امارات رد الحديث وتضعيفه والترغيب من وسائل الجزب لان لدينا ثلاث حالات نكشف فيها عن الضرائب الاولى معاودة الراوي الثانية - 00:00:46

ان تصبر مروياته مع مرويات اقرانه عن نفس الشيخ الثالثة التلقين والتلقين من وسائل الكشف عن الراوي هل هو ضابط ام غير ضابط فمن قبل التلقين فهو سيء الحفظ دل على انه ليس الحافظ - 00:01:06

ومختلط عليه غير ضابط ومن رد التلقين يعني علم التلقين ورده ولم يقبله ويصلح الخطأ لما يؤتى بالقضاء عليه فهو ضابط حافظ لما يرويه قال ابن حبان في مقدمة المجروحين وهي من المقدمات النافعة الماتعة - 00:01:27

قال ومنهم من كان يجيب عن كل شيء يسأل سواء كان ذلك من حديثه او من غير حديثه فلا يبالي ان يتلقن ما يلقنه هذا طبعا الانسان لا يجيب عن كل ما يسأل - 00:01:51

ولا يكثر الانسان من التاريخ حتى يضيع السداد ولذلك لما ذكر في تعليم المتعلم طريق التعلم ذكروا ان لا يكثر من التأليف لان الاكثار من التأليف مظنة القدر وايضا المفتي لا يجيب عن كل ما يسأل انما يجيب عما يعلم ويتأكد - 00:02:05

كيف سواه؟ وكذلك الذي يروي لا يجيب الناس بكل ما سئل عنه انما يتحرى ويتوثق ويتدقق ويعلم ان ما يخرج من فيه وما يخرج من قلمه فهو دين يسأله الله عليه - 00:02:27

فقال ابن حمار قال فلا يبالي ان يتلقن ما لقن فاذا قيل له هذا من حديثك حدث يعني يؤتى بجزء حديثي او كتاب حديثي يقال هذا من حديثك حدثنا به فيأتي ويحدثهم به - 00:02:43

من غير ان يحفظ لو كان حافظ لم احدثهم بهذا وهو ليس من حديثهم. واذا كان يعلم انه ليس من حديثه ثم حديث فهو كاذب والكاذب امره اشد من الذي يقبل التلقين فقط - 00:02:58

يقول فهذا واحزانه يقصد باحزابه امثاله واضرابه وهذا واحزابه لا يحتج بهم لانهم يكذبون من حيث لا يعلمون اذا تعمدوا الكذب فقد ارتكبوا كبيرة الذنوب واذا لم يتعمد فهو المختلطون وقع في الكذب من حيث لا يدري لانه كفى بالمرء كذبا ان يحدث - 00:03:12

بكل ما تبقى تاني مروا معنا في السابق  يعني سيأتينا حكمه الشرعي هل هو مشروع التلقين؟ يعني انا عندي جزء حديثي واذهب الى شيخ واغير في الاسانيد واغير في المتون. هل هذا يجوز ام لا يجوز - 00:03:35

الراجح انه لا يجوز لانه اولا انت توهم الانسان ولا يجوز ان يمسح ان يمتحن الناس في دينه وهذا امر الامر الاخر يعني ربما يبقى الوهم على لسانه ويبقى يحدث فيك فنكون قد ادخلنا الى سنة ما ليس منها بسبب تلقينها كما حصل ليزيد ابن زياد لما ذقنا كان النبي - 00:03:55

صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام ثم لا يعود لقينا ثم لا يعود فتلقن فصار يحدث بها وقال ابن قطان انه يعني التلقين لعيب يسقط الثقة بمن يتصف به - 00:04:19

وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وصدقه وربما لقنوه الخطأ كما قد فعلوا بالبخاري حينما قدم بغداد فالبخاري للقانون قال لا اعرفه لا اعرفه لا اعرفه ثم رد كل شيء على صوابه - 00:04:36

وقالت صنعاني وهو ان يلقن الشيء فيحدث به من غير ان يعلم انه من حديثه. طبعا هناك ترى الكتاب لتوظيح الافكار كتاب واسع اه شرح فيه تنقيح الانظار لابن الوزير يعني اعد من كتب المصطلح الكبير طبعا لم يحقق الكتاب التحقيق المرظي - 00:04:56

فميزته انه ينقل من حافظ ابن حجر وينقل من البقاع فهو من الكتب الموسعة نوعا ما وقال المعلم اليماني طبعا حاولنا حينما نقلنا اقوال نقلنا قول ابن حبان اولا ثم ابن القطان يعني ابن حبان ثلاثين واربعة وخمسين وابن القطان - 00:05:16

ست مئة وثمانية وعشرين ثم الصنعاني اللي هو قرابة الف ومئة وثلاثة وسبعين ثم المعلم اليماني لوفاته الف واربع مئة رحم الله الجميع يقول التلقين القادح في الملق من هو ان يوقع الشيخ هو ان يوقع الشيخ في الكذب ولا - 00:05:36

يبين فان كان انما فعل ذاك امتحان للشيخ وبين ذلك في المجلس لم يضره واما الشيخ فان قبل التلقين وفكر ذلك فانه يسقط هنا تحدث عن حكم الملقن يعني الذي لقن - 00:05:57

لابد ان يبين الصواب اذا يعني لا ينفذ الشيخ ثم يذهب لابد ان يبين قال هو التلقين القادح في الملقن يعني في من قام بعملية التلقين. نعم يعني هنا ابان لك مثل حكم التلقين من خلال مضمونه في رمضان لك انه الملقن اذا لقن ثم ذهب وانصرف يقدح في الملقن له - 00:06:11

قالوا السابقين قال في الملقن هو ان يوقع ان يوقع الشيخ في الكذب ان يوقع شيخه في الكذب ولا يبين يعني لا يأتي هذا الراوي اللي اوقع الشيخ بالخطأ لم يبين ان هذا - 00:06:36

فيصير شيء خطأ افان كان انما فعل ذلك امتحان وبين ذلك في المجلس يعني في المجلس بين الصواب حتى لا يتوهم الناس ولا يتوهم الشيخ لم يضره معناه اذا لم يبين ظرر الملقب - 00:06:49

قال واما الشيخ واذا يفصل في حكم الشيخ قالوا اما الشيخ فان قبل التلقين وكثر ذلك منه فانه يسقط. هذا عبارة جميلة شيخ إبراهيم اللاحم له مقولة يقول يعني المؤلف والمحقق - 00:07:05

اذا كثر منه الخطأ سقط المؤلف هو المؤلف وقال ابن حزم ومن صح انه قبل التلقين ولو مرة سقط حديثه كله لانه لم يتفقه في دين الله ولا حفظ ما سمع لم يتفقه الامر قد جرى عليه ولم فهو ليس بفقيه - 00:07:22

ولا حفظ ما سمع. ايضا هو لم يحفظ فكيف يؤدي وهو لم يحفظ وقد قال عليه الصلاة والسلام نضر الله امرئ سمع منا حديثا حفظه حتى بلغه غيره. نعم فانما - 00:07:46

امر عليه الصلاة والسلام بقبول تبليغ الحافظ والتلقين هو ان يقول له القائل حدثك فلانا بكذا ويسمي له من شاء من غير ان يسمعهم فيقول نعم الشيخ يقول نعم فهذا لا يحرم من احد وجهين ولابد من احدهما ظرورة اما ان يكون فاسقا يحدث بما لم يسمع - 00:08:03

هذا الشيخ الذي قبل التلقين او يكون من الغفلة بحيث يكون الذهاب للعقل المدخول الذهن ومثل هذا لا يلتفت الرحم اما ساقط العدالة واما ساقط الحزن قال لانه ليس من ذوي الالباب ومن هذا النوع كان سماك ابن حرب - 00:08:25

اخبر بانه شاهد شاهد ذلك منه شعبة الامام الرئيس ابن الحجاج باثبار ان شعلة الحجاج كان رأسا في نقد العلم. نعم  من الكتاب يعني هذا الباب اقوى انه يضمن تربيته معلوم من كتابي هو كتابه خلاص هذا يكفي هو لا يشتغل مثل حافظا - 00:08:43

واغلب الرواة كانوا يحدثون من كتبهم واذا حتى الكتاب لسه متضابط لكتابه غير مفرط فيه غير مضيع له والتلقين ينشأ من الاختيار من اين جاءت التلقين التلقين ينشأ من الاختلاط الكبير في الحفظ - 00:09:07

ومن اختل ضبطه فهو مردود الرواية اذا كان مردود الرواية سبب للحفظ فهذا ايضا ملقن مردود لانه لم يحفظ قال الحميدي ومن قبل

التلقين ترجى حديثه الذي لقن فيه واخذ عنهما اتقن ما اتقن حفظه. يعني فرضنا عنده احاديث اخرى يحدث فيها من كتاب - 00:09:24

والكتاب كان موثوقا به فهذا لا يسقط اذا علم ذلك التلقين حادثا في حفظه ولا يعرف به قديما ما يتركون متأخر رابعا اصبح الناس تأتي عليه وتزوره وتسمع من تسمع من - 00:09:47

يحصل نوعا ما تساهل فاذا كان لديه كتاب وحدث مثال قبل ان يحصل له هذا فريق مقبول. لانه ما ما نخشاه ليس موجود فيما نخشاه هنا واما من عرف به قديما في جميع احاديثه فلا يقبل حديثه. ولا يؤمن ان يكون ما حفظه مما لقن - 00:10:06

طبعا هذا ما من الذي قال هذا الحميدي؟ واين قال الحميدي هذا؟ قاله في كتاب النوادر ونحن عزاؤنا الى الكفاية وذكرنا في الكفاية كيف انك كفاية كان في زمن الخطيب الكتاب موجود وان الخطيب يرويه بسند واحد نقل عدة مسائل من كتاب النوادر. مسجد النوادر - 00:10:30

للحميدي من سنة عام مئتين وتسعطعش فالراوي اذا لقن ففطن الى الصواب ولم يقبل التلقين فهو في رتبة الثقة بل في رتبة الحفظ والاتقان. ومن لا يقن ففي رتبة الترك لا - 00:10:52

فيما ان كثر منه ذلك اما من كان يتلقى فلا يقبل الى حد. اما مكانة رزقا فلا يقبل اذا حدث من حفظه واما اذا حدث من كتابه المصحح كتابة نطقا - 00:11:08

التلقين لابد ان يأتينا يحدث ابن قتال في كتابه نتأكد انه كتابك المصحح فيقبل لان الاعتماد على كتابه لا على حفظه صوره وهذي من صور التلقين سابق قاعدة التلقين لها راتب. احسنت - 00:11:24

اذا من كتابه وكتابه كنا نثق بالكتاب الذي عنده صوره ان يؤتى للراوي باحاديث ليست من سماعه فتقرأ عليه على انها من احاديثه. ويسكت دون ان يبين انها ليست من سمائه. وهذا مما وقع فيه - 00:11:46

ولا هي حتى قال قال ماذا اطمئن؟ يأتونني باحاديث يقولون هذه من احاديثك فيقرؤنها عليه فاحدثهم بها وقبل الترفوه يقول انهم قبل التلقين وذاك هناك عدة اسباب في تضعيفهن منها هذا الامر - 00:12:04

ان يقف الرابع على مرويات عنده ولا يدري هل هي من سماعه ام لا؟ فيقال له انها من مرؤياته فيحدث بها على انها كما حصل لعبدالله بن صالح عبدالله بن صالح كاتب الليل - 00:12:27

حصل له هذا نعم اسباب قبول التلقين لماذا الراوي يمر عليه هذا الشيء فيقبل التأمين يقع قبول الترغيب للراوي بسبب الغفلة يعني ما يكون انسان فتح وذاك هاي النباهة يقول - 00:12:41

ان الصلاة في موطن قال والفطنة خير ما اثم خير ما اوتيه الانسان ما انا قلت والفطنة من خير ما اوتيه الانسان فالفطنة مهمة جدا انا حديث في عام الفين وواحد اول حجة لي فلما انصرفنا من عرفات - 00:13:00

ومظهر في السماء في تلك اللحظة وكان يعني موقف جميل جدا مع غروب الناس تنسحب غربة الشمس فدعوت لنفسي بالفطنة حين ذاك يدع قبول التلقين للراوي بسبب الغسلة او التساهل في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم او نسيانه ينسى الرابع - 00:13:19

او كونها غير الفتنة مفرطا في احسان الظن يعني واحد احيانا يبالغ يعني لا تشك ان كل احد كما يقول ذاك اللي يقول انا شكري انا موجود هذا مو صحيح ولا انه يصير الانسان عنده غيبة بحيث يثق بكل احد يحتاج الانسان يكون له نباهة - 00:13:42

او او التهاون عديم البلاء او جامع بين حسن الظن الملقن وسوء الحفظ وقد يدفعه ميله الى الكذب ورغبته فيه وعدم تخرجه عنه ومنهم من فعله ليرويه بعد ذلك عن من لقنه - 00:14:01

وقد يقود الشرف الحديثي الى قبول التلقين فيحدث بما ليس من حديثهم يعني الواحد عنده اشياء راح يريد يؤلف كثير يسمع كثير يروي كثير المبالغة في هذا تسمى الشرف على الطعام تجد بعضهم يأكل يأكل - 00:14:18

ولا يشفع صار عنده نهم كل الذي يجمع المال وهكذا فهذا بسبب الشره في جمع الحديث يقع الانسان في حكم رواية الملقن هذا الراوي لدينا راوي ثبت انه يتلقى ما حكم روايته - 00:14:35

في رواية الملقم ثلاثة اقوال الاول يعني القول الاول من كان يلقن احيانا قليلة فيتلقن وهو مكثر من الرواية يعني في نفس الحال مروياته كثيرة فلعله يصلح الاعتبار به كشأن الضعيف السيء الحفظ - 00:14:58

بان الغالب فيه عدم ذلك التلقين الثاني قال السخاوي او قبل التلقين الباطل بمن يلقنهم اياها في الحديث اسنادا او متنا. وبادر الى التحديث بذلك ولا مرة لدلالته على مجازفته - 00:15:16

وعدم تثبته وسقوط الوثوق من لا سيما وقد كان غير واحد يفعله اختيارا لتجربة حفظ الراوي وضبطه وحدقه اذا السخاوي يرى ان من لقن حديثا باطلا ولا مرة واحدة ردت عامة احاديثه - 00:15:34

وقد سبقه الى ذلك ابن حزم كما تقدم النقل عنه الثالث اي القول الثالث اذا تميز حديثه الذي كان يحفظ من حديثه الذي لقن به قبل ما حدث ورد ما لقن فيه - 00:15:59

وان لم يتميز رد جميع حديثه واما من مذيقه هذا الوسط ولم يعرف ببطن اصل فكل حديث مردود من طريقه ولا يخفى ان الاول والثالث ينحيان منحا واحد وان اختلفت الالفاظ وبنحوه قال به الحميدي والمعلمين - 00:16:14

فخلاصة القول ان الملقن اذا ميز ما لقن طرح الذي تلقنه واحتج بما اذا استطعنا ان نميز الاحاديث الذي التي تلقنها وان كان الرائي واسع الرواية ولم يثبت انه يقنع غير احاديث يسيرة فعند ذلك يقبل حديثه - 00:16:36

لان الغالب عليه عدم التلقين ويجب ان يقيد هذا في حال لم تظهر نشارة او شذوذ في ذلك الحديث اي ان يكون موافقا لما يرويه غيره والله  ويجب ان يتنبه على ان الراوي قد يكفى من - 00:16:59

تلفظ احاديث موضوعة فيصير بذلك الراوي متروكا او مطروح الحديث يعني يتلقن احاديث باطلة فبسبب تنقله للبواضين تسقطوا منوياتكم وقد يكون التلقين مدعاة لكسب الكذب والرواة فمن ذلك ما وقع لحق بن غياب - 00:17:18

فانه لقي هو ويحيى القطان وغيرهما موسى ابن دينار المكي فجعل هذا يضع له الحديث فيقول حدثتك حدثتك عائشة ابنة طلحة عن عائشة رضي الله عنها وكذا وكذا فيقول حدثتني عائشة - 00:17:38

ويقول له احدث في القاسم ابن محمد عن عائشة بمثله فيقول حدثني قاسم بن محمد عن عائشة فلما فرغت مد يده لبعض من حضر ممن لم يعلم المقصد وليست لهنبة فاخذ الواحه التي كسب فيها ومحاها. وبين له كذب موسى - 00:17:57

وهنا لقنه لكن في المجلس بين انه هذا الراوي ليس بضابط وليس بعدل وليس بزكر ويجب ان يزاد نوعا اخر على ما ذكرته وانما اكثرته عن موضوعه لاهميته وهذا النوع يكون عملية التلقين فيه مقبولة وهو اذا كان - 00:18:16

الملقن فطر واظهر المتلقن ثوقه بمن لقنه ولا يعرف للمتلقي تلقين من غير هذا الثقة ولم تظهر نشارة على الاحاديث المتلقنة بدأت من تلك الاحاديث جيدة في حي للقبر مثال ذاك ما وقع لسهيل ابن ابي صالح فانه كان يقول في بعض احاديث حدثني ربيعة عني عن ابي - 00:18:37

وهذا في الكتاب الكنز السابع صفحة اربع مئة وعشرة فلما يأتي الراوي الذي قبل التلقين يثق وثوبا كبيرا بالذي امامه. وهذا يوجد يعني يوجد في بعض المشايخ يثق بطلابه بطرقا كبيرا لما عايشهم وعاينهم - 00:19:02

ورأى منهم نباهة ودينا وثقة فلما يحدثه بشيعة قد نسيه الشيخ يقبل تلقين تلميذه عنه مثال ما حصل فيه التلقين وقدح في روايته. نريد مثال لشيء حصل فيه التلقين وهذا التلقين قد اثر في مرويات هذا الراوي - 00:19:20

ما رواه الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يزيد ابن ابي زياد بمكة عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن الوراء ابن عازق قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتسح الصلاة رفع يديه - 00:19:43

بل هي رفع اليدين ورفع اليدين يعني اشارة بالخضوع الى الله تعالى وان الانسان يجعل الدنيا وراء ظهره وان المرء يقبل على ربه اقبالا كليا قال سفيان قبل ما نشوفه سمعته يحدث به فاذا فيه - 00:19:56

ثم لا يعود يعني لا يعود عند الركوع ولا عند قول سمع الله لمن حمده ولا عند القيام من الركعتين الا الثالثة وهذا الحديث على ما فيه من خلال فان في متنه لفظة منكرة - 00:20:15

فقوله ثم لا يعود هذا ثم لا فهذه الجملة لو قيلها يزيد في الكوفة ونحن نعلم بان اهل الكوفة غالبهم يرى عدم رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه والصواب من شروعية رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه وهو الذي عليه جمهور اهل العلم - 00:20:31
والامام البخاري الف في هذا كتابا حافلا ساق فيه الاحاديث عن سبعة عشر صحابيا وقد نص الائمة النقاد على ذلك قال سفيان ابن عيين فظننت انهم لقنوه وكان دمشق يومئذ احفظ منهم - 00:20:54
يوم رأيته بالكوفة وقالوا لي انه تغير حفظه او ساء حفظه. تلقنوه فتلقن فقبل الحديث فصار يحدث به وهذا من اظرار التلقين. اذا طريقة الكشف عن حفظ الراوي بالتلقين طريقة ليست بحسنة - 00:21:11
وقال الشافعي وذهب سفيان الى ان يغلط ويزيد في هذا الحديث فقال كانه لقن هذا الحظ فتلقنه طبعا قول الشافعي نقله البيهقي في السنن الكبرى وافضل وجه ينطق على وجه الارض جمع اقوال - 00:21:31
الشافعي هو البيهقي علينا وعليه رحمة الله وقال الدارمي اما يحقق قول سفيان ابن عيينة انهم لقنوه هذه الكره ان سفيان الثوري وزهير ابن معاوية وهشيما وغيره من اهل العلم - 00:21:54
لم يجيئوا بها من دلالات انه قد تلقى من الذيب ان اقرانه الذي رووا الحديث عن نفس المدار لم يذكروا لفظة ثم لا يعود قال انما جاء بها من سمع منه باخران - 00:22:10
وكثيرا ما الانسان باثر لا يقبض ما عنده وهذا طبعا ينبغي ان ينعكس الانسان كلما تقدم به العمر ينبغي ان يكون اكبر ضبطا واتقانا وعملا واستقبالا لاجل الله تعالى واستقبالا من قبل لان الانسان يعيش - 00:22:26
ليعمل ليوم واحد هذا اليوم قال الله تعالى فيه واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فيبقى الانسان يعمل في جميع الايام لهذا اليوم. فالانسان كلما تقدم ينبغي ان يكون عمله احسن واتقن واخلص وارجى - 00:22:44
وقال الدارقطني وانما لقن يزيد في اخر عمره ثم لم يعد فتلقنه وكان قد اختلف اي حصل له الاختلاط وقال ابن حبان وكان يزيد ابن ابي زياد يروي عن عبدالرحمن ابن ابي ليلة عن البراء بن عاذب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه - 00:23:03
ثم قدم الجهة في اخر عمره فروى هذا الحديث فلقنوه ثم لم يعد فتلقن وقال للخطيب ذكر درس العود الى الرفع ليس بثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان يزيد ابن ابي زياد يروي هذا الحديث قديما - 00:23:25
ولا يذكره يعني في مرويات قديما كان لا يذكر هذا لم يكن قتل قنا فثم تغير وثاء حفظه اي ان حفظه قد صار رشيكا تلقذه الكوفيون ذلك فتلقنه ووصله بمتن حديد اي لفظ ثم لا يعوده - 00:23:48
تثمن كلام الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو لما لقنها اضافها الى مرويه ثم جل سفيان ابن عيينة عن اصرح دليل في تلفن يزيد لتلك العبارة فنقل عنه يعني سفيان ابن عبد البر ان يزيد حدثهم قديما - 00:24:09
وليس فيه ثم لا يعود ثم حدثهم به بعد بعد بعده فذكر فيه ثم لا يعد قال فنظرته فاذا ملحق بين سطرين قال ابن عبد البر ذكره احمد ابن حنبل والحمي عن ابن عيينة وذكره ابو داوود - 00:24:30
وبهذا نحرص الى ان عبارة ثم لا يعود تلقنها يزيد في الكوفة ومن المعروف ان مذهب اهل الكوفة رفع ايديهم في تكبيرة الاحرام فقط. وقد ذهب كوكبة من العلماء الى تضعيف حديث البراء. قال ابن الملقن - 00:24:50
حديث البراء فهو حديث ضعيف لاتفاق الحفاظ كسفيان ابن عيينة والشافعي وعبدالله ابن الزبير الحميدي شيخ البخاري واحمد ابن حنبل ويحيى ابن معين والدارمي والبخاري وغيره من المتقدمين وهؤلاء اركان الحديث وائمة الاسلام في فضل هذه العبارة - 00:25:13
في غاية الجمال بان الاحكام تؤخذ من اولئك الاعلام وان هذا العلم هو خصيصا لهؤلاء العلماء الجنة المبحث الثالث حكم مختلف في توثيقه وتجريحه من الروح. قد يأتيه راوي وتقرأ انت في كتب الرجال - 00:25:34
فتجد هذا الراوي قد يخشها فيه. خذ على سبيل المثال الان البرنامج الموجود في الجوالات يرحم التسعة اسمه هكذا هذا طبعا من

المشاريع الممتازة جدا فانت قد تقرأ في تجد الرأي وقد - 00:25:55
ان كلمة اهل الحديث لا تتفق فيه. من هم منصور؟ لو وفقه ومنهم من ضعفه هنا نبحث هذا المثل لما يجينا راوي من الرواة ونقرأ اقوال اهل العلم فنجدهم قد اختلفوا فيه. ما العمل حين في هذا الامر - 00:26:16
في هذا المعهد فرعون الاول اختلاف اقوال النقاد في الرأي الواحد ثاني اختلاف قول الناقد الواحد في الراوي الواحد سعدنا بالمعين. نقول الراوي ثقة يقول عنه صدوق نفس العالم الواحد تختلف اقواله في الراوي واحد - 00:26:33
فهذه سنبحثها في فرعين كل فرع سنأخذه اخذا مستقلا قد تكون ممارسة عملية ما العمل امام مثل هذا الشأن الفرع الاول هناك اسباب كثيرة لاختلاف اقوال النقاد في الرائد هناك اسباب متعددة - 00:26:52
اجعل الاختلاف قائما حتى لا تأثير وتستنكر الاختلاف والايهاء بالفقه مختلفين تصحيحات مختلفين والرواة مختلفين وزارة التحدث عن اسباب اضطراب الفقهاء وتحدثوا ايضا عن اسباب اختلاف التصحيح والاعلان وكذلك في الراوي الواحد - 00:27:09
هذه لها اسباب والنقاد لهم مناهج لابد من معرفة المناهج حتى لما يأتينا شيء ندرك الصواب من خلال من خلال معرفة منهجية هناك اسباب كثيرة لاختلاف اقوال النقاش في الراوي في ان يطلع بعضهم على جارح في الراية فيجرحه بسبب ذلك - 00:27:30
ولا اطلع عليه الاخر هذا وارد جدا التي نراها من الرواة اتى احدهم نظر الى هيئته والى لحيته والى ثوبه والى تطبيق السنة ومكوثه في المسجد ووفقه على ما ظهر له. وفي الاخر قد اطلع على علة - 00:27:52
تجرح في هذا الراوي جرحا حقيقيا وقد يكون بعض من ائمة الجرح والتعديل متشددة كمثل ابي حاتم الرازي متشدد جدا وذاك هذا لما يخالف عالم محتل من المعتدلين في البخاري والامام احمد الامر هنا يقدم قوله في البخاري والامام احمد على قول ابي حاتم لا تشدد لانه - 00:28:12
قد يكون ان ابا حاتم قد سار على طريقته في التشدد وقلنا وقد يكون بعض من ائمة الجرح والتعيين متشددا في الجرح فيجرح الراوي ويصفه بالضعف لادنى سبب مما لا يعده غيره سببا موجبا لسقوط روايته - 00:28:36
او قد يطلع بعضهم على جاره فيضعف العالم من ائمة الجرح والتعديل هذا بسبب الامر الجارح ثم يتوب الراوي من ذلك مثل حديث ابن عثمان الرحبي كان لديه النصر والبخاري نقل عن شيخه - 00:28:55
ابي اليماني الحكم بن نافع انه سابع من بدعة النصر قلنا ثم يتوب الرابع من ذلك او تزول العلة التي بسببها ضعف الراوي. ولا يعلم ولا يعلم ذلك المجرح ويطلع عليه غيره. فيكون ذلك سببا - 00:29:13
خلاف التجريح والتعذيب في الرواة ومن ذلك المخالفة في العقائد احيانا يخذل الاتمام فيهم امر العقائد فيضعف شخص ويوثق اخر بسبب الاختلاف العقدي فانها اوجبت تكفير الناس بعضه البعض او تبديعهم واوجبت عصبية اعتقدوها دينا يعني حتى بعض الناس - 00:29:28
يجعلون شخص من الاشخاص من علماء الامة ثم يوالون ويعادون على على وهذا لا يجوز هذا حتى قال المعلم وقال ان من اوسع اودية الباطل الغلو في الافاضل فليس امرين ان الانسان يأتي ويتساءل في هذا - 00:29:53
قلنا واوجبت عصبية اعتقدوها دينا يتدينون به كما ذكر ذلك ابن دقيق العلم وقد بين المنذرين وقد بين المنذري اسباب اختلاف النقاد فقد واختلاف هؤلاء كاختلاف الفقهاء كل ذلك يقتضيه الاجتهاد - 00:30:11
اجتهاد وامر الاجتهاد يحزم الاختبار فان الحاكم اذا شهد عنده بجرح شخص اجتهد في ان ذلك القدر مؤثرا ام لا بداية المحدث اذا اراد الاحتجاز بحديث في شخص ونقل اليه فيه جرح اجتهد في هل هو مؤثر ام لا - 00:30:32
ويجري الكلام عنده فيما يكون جرحا في تفسير الجرح وعدمه وفي افتراض العدد في ذلك كما يجري عند الفقيه ولا فرق بين ان نكون الجارح مخبرا بذلك للمحدث مشافهة او ناقلا له عن غيره بطريقة - 00:30:51
والله اعلم. طبعا هذا الجواب المنذري فيما يتعلق بهذه المسألة فهذا الذي قدمناه يتلخص فيه سبب اختلاف النقاد في توثيق وتجريح الرواة وليتبرق الان لحكم الراوي المختلف فيه عندنا راوي مختلف فيه - 00:31:07

ما العمل امام هذا الشيء فاذا وجد للنقاد المتقدمين احكام مختلفة راض واحفاد العلماء علماء الحديث التعامل مع تلك الاقوال للوصول الى حكم جامع شامل على الراي مذهب. اولا قال الخطيب - 00:31:28
اتفق اهل العلم على ان من جرحه الواحد والاثنان معدله مثل عدد من جرحه فان الجرح به اولى والعلة في ذلك ان الجارح يخبر عن امر باطن قد علمه ويصدق المعدل ويقول له قد علمت من هذه الظاهرة ما علمتها - 00:31:46
وتفردت بعلم لم تعلمه يعني واقع الحال هكذا وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار امره واخبار المعبر عن العذاب الظاهرة لا ينفي القول الجارح فيما اخبر به فوجب لذلك ان يكون الجرح اولى من التعديل. اذا هذا قاعدة عند بعضهم ان الجرحى - 00:32:07
نقدم على التعديل بحجة ان مع الجارح زيادة علم وقال ابن الصلاح اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان المعجل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن - 00:32:31
خفي على المعدل ومفسرين وهو طبعا هنا سيأتينا انه لما يختلف لا بد ان يكون جرحا مفسرا حنتحدث عن جرح مفسر وهذه القاعة متداولة بين اهل الحديث وظاهر كلام الخطيب ان يكون ما عند الجارح ليس عنه ليس عند المعدل - 00:32:46
يعرف ضرورة ان هذه المسائل الزائدة المجرحة غير موجودة عند المعدل لانه قد تكون عند المعدل وردها ولم يجعل هذا قادحا فان ظهر اطلاع المعدل على الجرح هذا الاحتمال اجاب عنه الامر فقط اذا تعاونوا الجرح والتعذيب فلا يخلو اما ان يكون الجارح قد عين السبب او لم يعينه - 00:33:06
هذا صاحب زيادة علم فان عينه فقول الجارح يكون مقدما لاطلاعه على ما لم يعرفه المعدل ولا نفاه يعني شريطة ان يكون معدل لم ينتهي امتناع الشهادة عن النفي وان عين السبب ان يكون تقديرا - 00:33:29
رأيته وقد قتل فلانا فلا يخلو اما ان لا يتعرض المعدل لنفي ذلك او يتعرض لنفيه فان كان الاول فقول الجارح يكون مقدما مقدما لما سبق وان تعرض لنفسه بان قال رأيت فلانا مدعى - 00:33:46
قتله حيا بعد ذلك فها هنا يتعارضان ويصح ترجيح احداهما على على الاخر احدهما على الاخر بكثرة العدد وشدة والتحفظ وزيادة البصيرة الى غير ذلك مما ترجح به احدى مما ترجح به احدى الروايتين على الاخرى - 00:34:05
شوف هذا رأيي وهو رأي مشهور الرأي الثاني يقابله قال التعديل مقدما على الجرح اذا كان المعدلون من الائمة المعروفين بهذا الشيء فيقدم قولهم على قول الجارح فان قيل ان هذا القول يتنافى مع قول ابن الصلاح فان كان عدد - 00:34:26
عدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى. والصحيح والذي عليه جمهور ان الجرحى اولى لما ذكرناه والله اعلم. فنقول لا تعارض بين القولين وانما القولان يفسر احدهما الاخر فان القول الاول مطلق قيده القول الثاني - 00:34:43
فاذا رأيت الكبار غالبهم على توفيق راو ما ومخالفهم على تضعيفه فلا عبرة لمن خالفهم لان قول الجمهور المقيد بشؤون المعذرين من الائمة المعروفين لا ينافيه قول من الصلاة ويلتحق بمبحث تقديم التعديل على بعض المباحث ومنها اذا كان الجارح زائغا عن الحق - 00:34:59
يعني قد يأتينا بعض المجرحين هو عنده مي الى بدعة فلما يأتيه المخالف يقدح المخالف مباشرة بان كان معروفا ببدعة وكان المجروح على نقيضي تلك البلاد بان يكون ناصبيا ورافظيا - 00:35:21
وغيرهما شوف الناصبي يجرح الشيعي والشيعي يجرح هذا التجريح وكان الجمهور على توثيق احدهما على توثيق احدهما فيكون التعديل مقدما على الجرح ومنها ان كان الجارح والمجروح من الاقران هذه الاقران يحصل كثيرا - 00:35:38
فان جرح احدهما الاخر فتأن ولا تهجم على تضعيفه حتى تراجع حتى تراجع كلام بقية النقاد فان وجدتهم يوثقونه فاعمل بما اجمع ولا تنظر الى مخالفهم ويلحق بها اذا اذا كان الجارح فيه حدا - 00:35:59
في ان يكون الجارح يحيى ابن سعيد القطان ابا حاتم وامثالهم وكان مخالفوه من المتوسطين في ان يخالفهم احمد والبخاري وابو زر فقول الفريق الثاني اقرب بما عرفته من حال الفريق الاول اي من الشدة والشحة في اطلاق الفاظ المدح - 00:36:19
ثالثا اذا تعارض الجرح والتعديل فلا يترجح احدهما الا لمرجحه. قال السبكي ان قوله مقدم انما يعنون به حالة تعارض الجرح

والتعليم. فان تعارض لامر من جهة قدمنا جرح لما فيه زيادة علم - 00:36:40
وتعارضهما واستواء الظن عندهما لان هذا شأن المتعارضين اما اذا لم يقع استواء الظن عندهم عندهما ثلاثة اعوام بل العمل باقوى الظنين من جرح او تعديل رابعا النظر في عدد المعدلين والمجرحين قال الخطيب اذا عدل جماعة رجلا وجرحه اقل عددا من المعدلين فان الذي عليه جمهور العلماء - 00:36:59
ان الحكم للجرح والعمل به اولى. وقالت طائفة بالحكم العدالة وهذا خطأ. لاجل ما ذكرناه من ان الجارحين يصدقون المعدلين في العلم الظاهر ويقولون عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن امرهم - 00:37:24
طبعا الراجح من هذا ان اذا وجد هذا لا يترجح احدهما الا بمرجح هذا هو الراجح في هذه المسألة ثمة روابط لابد من معرفتها ضوابط في الحكم على الرواة المختلف فيهم - 00:37:40
ان حكم الناقد على الراوي هو امر اجتهادي يعني هذا الامر لابد ان نعرف انها امر اجتهاد والاجتهاد قد يصيبه شيء وقد يصيبه التغير ان اجتهاد المجتهد قد يتغير قال عبد العظيم ابن عبد القوي المنذري واختلاف هؤلاء كاختلاف الفقهاء كل ذلك يقتضيه الاجتهاد - 00:37:55
عن الاجتهاد قد يولد الاختلاف. لان اجتهادات الناس مختلفة فان الحاكم اذا شهد عنده بجرح شخص اجتهد في ان ذلك القدر مؤثر ام لا وكذلك المحدث اذا اراد الاحتجاز بحديث شخص نقل اليه فيه جرح اجتهد فيه هل هو مؤثر ام لا - 00:38:16
ويجري الكلام عنده فيما يكون جرحا في تفسير الجرح وعدمه وفي اجتراط العدد في ذلك كما اجري عند الفقير ولا فرق بين ان يكون الجارح مخبرا بذلك المحدث مشافهة او ناقلا له عن غيره بطريقة والله اعلم - 00:38:39
كان من الضوابط في هذا رد كلام الاقرن طبعا هذا ليس على اطلاقه يعني لما يصدر لدينا شيء بسبب منافسة للاقران قال ابن عبد البر هذا باب قد غلق فيه كثير من الناس - 00:38:57
يقال من الناس باعتبار ان العالم ثقيل ولا يعني لا يؤثر فيه هذا وظلت به نابتة جاهلة لا تدري ما عليها شف الناس يعني مبتدئين في هذا الشأن وليسوا من اهل الرسوخ والديانة - 00:39:17
وقال اللكنوي الجرح اذا صدر من تعصب او عداوة او مناظرة او نحو ذلك فهو جرح مردود ولا يؤمن به الا مطرود يعني لا يرميه الا مطرود من العلم ثالثا الانتباه - 00:39:34
باختلاف العقائد بين الجارح والمجروح وقد تقدم بيان ذلك رابعا بلدي الرجل اعرض بحال شيخه قال حماد ابن زيد كان الرجل يقدم علينا من البلاد ويذكر الرجل ويحدث عنه ويفتن الثناء عليه فاذا سألنا اهل بلاده وجدناهم - 00:39:51
على غير ما يقول قال وكان يقول بلدي الرجل اعرف بالرجل فاذا عدل او جرح الراوي اهل بلده فهم مقدمون على غيرهم اختصاصهم به ومعرفتهم به ومعرفتهم بهم خامسا قولهم الجرح مقدم على التعذيب هذا ليس على اطلاقه - 00:40:10
وانما تقوى هذه القاعدة ويستوجب العمل بها لو كان الجرح مفسرا غير ان الراجح في كتب التراجم ان غالب الاقوال ليست مفسرة وهذا الامر اوقع بعض اللبس لطلبة العلم وجوابه اننا عوضنا تفسير الجرح باجماع النقاد او يتوافق اقوال بهم في الراوي فحينئذ يمكن غض - 00:40:33
النظر عن تفسير الجهل قال المعلمي ابن معين والنسائي واخرون غيرهما يوثقون من كان من التابعين او اتباعهم اذا وجدوا رواية احدهم مستقيمة بان يكون له فيما يروي متابع او شاهد شوف هذا يعطيك قد فاز - 00:40:56
لان بعضهم يترخص في توثيق الثلة المتقدمة من العلماء قال وان لم يرو عنه الا واحد ولم يبلغهم عنه الا حديث واحد سابعا كثرة العبادة والتقوى والصلاح تنفع الراوي من حيث - 00:41:18
من حيث عدالته اما من حيث الضبط والاتقان فانها لا تنفعه بشيء فان التوفيق من حيث العدالة امر والتوفيق من حيث الحفظ والاتقان امر اخر وقد ان الاوان لسياقة الامثلة الامثلة نسوقها باذن الله تعالى غدا - 00:41:39
وما دمنا قد تكلمنا فيما يتعلق التقوى في ختم هذا المجلس نقول بان الله سبحانه وتعالى قد خلقنا وهو مستغن عنا وامدنا بهذه النعم

وان الله سبحانه وتعالى يعطينا ثم من فضله الكريم ما ينفقه الانسان وينفقه على اهله وعلى نفسه في طاعة الله - 00:41:57
وما ينفقه في سبيل خير يؤجر عليه والتقوى ايها الاخوة ينبغي ان يجعلها الانسان امام عينيه ونصب عينيه. لان التقوى هي من اعظم اسباب السعادة. وان الانسان اذا كان متقيا فتحت له ابواب الخير وفتح له الخير - 00:42:24
مما ينبغي ان يبتغي به الانسان ربه العلم النافع المؤدي الى العمل الصالح لانه امانة الله بين ايدينا لا يتساهل الانسان في مدح انسان ولا يتساهل الانسان في دم انسان - 00:42:45
ثمة مقولة مرت للامام الشافعي علينا وعليه رحمة الله يقول الشافعي يقول ما رفعت انسانا فوق منزلته الا نقص مني بقدر ما رفعت مقولة في غاية النفاسة ومن جربها ووقع فيها اجرك عظم هذه المقولة - 00:42:59
ولا شك في ان الشافعي صاحب تجربة وصاحب حفظ وصاحب اطلاع ولقي الناس في البيداء ولقي الناس في في القرى وفي المدن وجالس الكبار والف وصنف ودرس ونفح وهو صاحب خبرة عالية جدا في هذا. هذه المقولة ودي ان نحفظها جميعا - 00:43:24
وان نحذر مدلول هذه المقولة يقول ما رفعت انسانا فوق منزلته الا نقص مني بقدر ما اصب يعني ان الانسان اذا مدح طالب علم وهو لا يستحق المدح او زكاة سلكية ليس في محلها هو ان طالب علم زكى شيخه ومدحه وبالغ وبالغ فيه فانه سوف يتضرر - 00:43:49
وينقص من منزلته بقدر ما رفض طبعا هذا اذا كان في المدح يحصل للانسان هكذا فكيف بالقمح؟ بعض الناس عياذا بالله تساهل في الطعن في الناس وتساهل في الغيبة ثم يأتي اشرب الطعن في الناس على سبيل الهوى. يأتي يطعن بالناس ويحب الطعن بالاخرين - 00:44:14
ثم لما يأتي لهذه المسألة يقول هذا علم الجرح والتعديل. لا يا اخي الكريم احذر الطعن في المسلمين علماء او غير علماء وان الغيبة من كبائر الذنوب ويرحم الله ابن المبارك حينما قال لو كنت مغتابا احد لاغتبت امي لانها حق بحسناتكم. هذه الغيبة - 00:44:35
التي يتساهل فيها الناس هي خسارة في حسنات العبد لانك تعطي لاخيك المسلم من الحسنات ثم ان المؤمنين كالنفس الواحدة. ربنا قال ولا تلمزوا انفسكم وربنا قال ولا تقتلوا انفسكم - 00:44:57
قال عن المؤمنين قال في الجسد الواحد اذا المؤمنون في النفس الواحدة كيف يأتي الانسان ويطعن بشيء من جسده؟ وكيف يطعن الانسان باخيه المؤمن وكيف يلقي الانسان هذا الكلام وهو يستشعر نعمة الاسنان ونعمة اللسان ونعمة الهواء ونعمة القول ونعمة النطق هذا - 00:45:17
الايات وهذه النعم يقولها الانسان ويكتبها الانسان يحافظ عنها ويسأل عنها فعلينا ان نتقي الله سبحانه وتعالى في انفسنا وعلينا ان نتقي الله تعالى في الاخرين وان نحفظ السنتنا وان نحفظ اقلامنا - 00:45:42
والكلمة التي ينطقها الانسان لا تذهب هملا ولا تترك سدى فهي اما تكون حملا ثقيلا يحملها الانسان على ظهره واما حزب ينتفع بها الانسان نسأل الله ان يعزنا واياكم بطاعته - 00:45:59
وان لا يهيننا بمعصيته. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:46:14